E

الأمم المتحدة

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/C.7/2023/8/Report
15 November 2023
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

تقرير

لجنة المرأة عن دورتها الحادية عشرة
بيروت، 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر 2023

موجز

عَقدت لجنة المرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) دورتها الحادية عشرة في بيروت، يومَي 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وأُتيحت أيضاً فرصة المشاركة افتراضياً لمن رغب بذلك. واستعرضت اللجنة الإجراءات التي اتّخذتها كلّ من الدول العربية والأمانة التنفيذية للإسكوا تنفيذاً للتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها العاشرة، والتقدُّم المُحرَز في تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة. كما اطّلعت اللجنة على جهود الإسكوا الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، ودعم الدول الأعضاء للوفاء بالتزاماتها الوطنية والدولية، بالإضافة إلى دعم الإسكوا للجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة.

كما ركّزت اللجنة على موضوع التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية. وقدّمت الأمانة التنفيذية ست أوراق ذات صلة تتناول موضوع العوامل المساعِدة للتمكين الاقتصادي من زوايا مختلفة كالإصلاحات التشريعية وسياسات الرعاية والحماية الاجتماعية الداعمة لتمكين المرأة الاقتصادي، والتصدّي للتحرُّش الجنسي في أماكن العمل، وأهمية توفير نُظُم النقل الآمنة والفعّالة، ودور الممتلكات في ريادة الأعمال للنساء.

واعتمدت لجنة المرأة في الإسكوا في ختام دورتها عدداً من التوصيات الموجَّهة إلى الدول الأعضاء وإلى الأمانة التنفيذية للإسكوا، للعمل على تنفيذها خلال العام المقبل عند انعقاد الدورة الاستثنائية المصاحِبة للاجتماع رفيع المستوى لمراجعة التقدُّم المُحرَز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً على اعتمادهما.

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	2-1	3
الفصل		
أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة	5-3	3
ألف- التوصيات الموجَّهة إلى الدول الأعضاء في الإسكوا	4	3
باء- التوصيات الموجَّهة إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا	5	4
ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة	64-6	5
ألف- قضايا المتابعة	35-6	5
باء- التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية	61-36	12
جيم- موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة	62	18
دال- ما يستجد من أعمال	63	18
هاء- اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة	64	19
ثالثاً- تنظيم الدورة	71-65	19
ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها	65	19
باء- الافتتاح	67-66	19
جيم- الحضور	68	20
دال- انتخاب أعضاء المكتب	69	20
هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى	70	20
واو- الوثائق	71	20

المرفقات

المرفق الأول- قائمة المشاركين والمشاركات	21
المرفق الثاني- قائمة بالوثائق	24

مقدمة

1- عَقدت لجنة المرأة التابعة للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) دورتها الحادية عشرة في بيروت، يومَي 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عملاً بقرار الإسكوا 240 (د-22) المؤرَّخ 17 نيسان/أبريل 2003 والذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في قراره 9/2003 المؤرَّخ 18 تموز/يوليو 2004، بشأن إنشاء لجنة المرأة، وتنفيذاً للتوصيات التي صدرت عن اللجنة في دورتها العاشرة المنعقدة في بيروت، يومَي 16 و17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وفي ظلّ الظروف الإقليمية الراهنة، أُتيحت أيضاً فرصة المشاركة افتراضياً لمن يرغب بذلك.

2- وتهدف لجنة المرأة إلى متابعة المؤتمرات العالمية والإقليمية المتعلقة بالمرأة ومشاركة الدول الأعضاء فيها، وتنسيق الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على صعيد تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عنها. ويتضمن هذا التقرير التوصيات التي خلُصت إليها اللجنة في ختام دورتها الحادية عشرة، ومنها ما هو موجَّه إلى الدول الأعضاء في الإسكوا وما هو موجَّه إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا. كما يتضمّن عرضاً لمواضيع البحث المدرجة في جدول الأعمال وأبرز النقاط التي أثارها المجتمعون خلال المناقشات.

أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة

3- اعتمدت لجنة المرأة، في ختام دورتها الحادية عشرة، مجموعة من التوصيات، بعضها موجَّه إلى الدول الأعضاء، والبعض الآخر إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا.

ألف- التوصيات الموجَّهة إلى الدول الأعضاء في الإسكوا

4- وجَّهت لجنة المرأة إلى الدول الأعضاء في الإسكوا التوصيات التالية:

(أ) الترحيب بالتقدُّم المُحرَز في تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة العاشرة للجنة المرأة، وأنشطة برنامج عمل الإسكوا وأنشطة التعاون الفني المتصلة بقضايا المرأة، وموافاة الأمانة التنفيذية بالتقارير الوطنية حول تنفيذ التوصيات - في حال عدم إرسالها سابقاً - وذلك في موعد أقصاه 10 كانون الأول/ديسمبر 2023؛

(ب) أخذ العلم بأنشطة اللجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة، ومواصلة أعمالها بهدف نقل المعارف المتوفرة في إطارها إلى المستوى الوطني، بما يخدم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والأولويات الوطنية؛

(ج) المشاركة بفعالية في المراجعة الدورية للتقدُّم المُحرَز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ثلاثين عاماً على اعتمادهما، والاستفادة من الدعم الذي توفره الأمانة التنفيذية للإسكوا في إعداد التقارير الوطنية الدورية والمشاركة في المشاورات الخاصة بالتقرير الإقليمي؛

(د) مواصلة العمل مع الجهات التشريعية والبرلمانات والمؤسسات لمراجعة وتحديث المنظومة القانونية بما فيها الأنظمة واللوائح بشكل متكامل لضمان التمكين الاقتصادي للمرأة، بما يتناسب مع السياقات الوطنية؛

(هـ) موافاة الأمانة التنفيذية للإسكوا بشكل دوري بالإصلاحات التشريعية والسياساتية لإدراجها في منصات الإسكوا ذات الصلة؛

(و) إدراج مسائل سلامة وكفاءة خدمات النقل وبنيته التحتية في استراتيجيات وأُطُر العمل الخاصة بالنهوض بأوضاع المرأة كأحد العوامل الفاعلة في التمكين الاقتصادي للمرأة؛

(ز) التعاون مع القطاعين الخاص والعام على وضع سياسات داخلية وتدريبات للعامِلِين في المؤسسات بشأن التحرُّش الجنسي في مكان العمل، تُترجِم التشريعات وتوفِّر استجابة واضحة لمواجهته؛

(ح) العمل مع الجهات التشريعية والخدماتية لتطوير القطاع الرعائي وسياسات الرعاية الخاصة بالأطفال وكبيرات وكبار السن وذوات وذوي الإعاقة بما يضمن أخذ اعتبارات الدور الاجتماعي لكلٍّ من المرأة والرجل ويخدم التمكين الاقتصادي للمرأة؛

(ط) مواصلة الجهود في مجال التوعية والمناصرة لحماية الحقوق المالية والملكية للمرأة؛

(ي) العمل مع المؤسسات المعنيّة بقضايا الحماية الاجتماعية لضمان اتساق نُظُم الحماية الاجتماعية ومراعاتها للاختلافات بين الجنسين.

باء- التوصيات الموجَّهة إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا

5- وجَّهت لجنة المرأة إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا التوصيات التالية:

(أ) الاستمرار في إعداد الدراسات والتقارير التي تسهم في تطوير عمل الآليات الوطنية المعنيّة بالمرأة في مجالات اختصاصات الأمانة التنفيذية للإسكوا، وتوفير الدعم الفني بناءً على طلب الدول ووفقاً للموارد المتاحة، لترجمتها إلى سياسات وبرامج تسهم في مناهضة العنف ضد المرأة وتقدير التكاليف الاقتصادية لأشكال العنف المختلفة، وتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، وتعزيز العدالة بين الجنسين، وحماية النساء المسنّات وذوات الإعاقة، والمشاركة الاقتصادية للمرأة؛

(ب) مواصلة العمل على توفير الدعم للدول الأعضاء في مجال حماية الفتيات والنساء اللواتي يرزحن تحت الاحتلال أو يعشن في حالات الحرب أو النزاع أو الهجمات الإرهابية، أو في ظلّ تداعياتها، من خلال اعتماد السياسات والبرامج الملائمة، التي باتت مُلِحَّة في ظل الأوضاع الأمنية التي تمرّ بها المنطقة العربية، ولا سيّما دولة فلسطين؛

(ج) الاستمرار في تقديم الدعم للدول العربية في إطار المراجعة الدورية للتقدُّم المُحرَز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ثلاثين عاماً على اعتمادهما، وإعداد التقرير الإقليمي وتنظيم اجتماع رفيع المستوى قبل الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة، التي ستُعقد استثنائياً في عام 2024، لتنسيق الموقف الإقليمي؛

(د) تنظيم برنامج تدريبي موجَّه لأعضاء وعضوات اللجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة حول كيفية ترجمة مفاهيم التمكين الاقتصادي للمرأة التي طرحتها الأمانة التنفيذية للإسكوا خلال الدورة الحالية لبرامج مرتبطة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة وإعلان ومنهاج عمل بيجين؛

(هـ) رصد التطوّرات والإنجازات التشريعية للدول الأعضاء وتحديث المنصة الإلكترونية بشكل دوري للمساهمة في نقل التجارب وإتاحة الفرصة للتعلُّم؛

(و) دعم تبادل الخبرات بين الدول الأعضاء حول آليات الوقاية والحماية من التحرُّش الجنسي لترجمة التشريعات أينما وجِدت إلى إجراءات واضحة تسهم في قدرة المرأة على مجابهة العنف؛

(ز) موافاة الآليات الوطنية المعنيّة بقضايا المرأة بالمعلومات حول أسلوب عمل برنامج التعاون الفني للإسكوا، وسُبُل تقديم طلبات الدعم من خلال القنوات الرسمية المعتمَدة من قِبل الدول.

ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة

ألف- قضايا المتابعة

1- تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها العاشرة
(البند 4 من جدول الأعمال)

6- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، بالاستناد إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/3، عرضاً تناولت فيه التقدُّم المُحرَز في تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا منذ انعقاد الدورة العاشرة للجنة المرأة والتوصيات الصادرة عنها. فاستعرضت محاور العمل من أجل النهوض بالمرأة وصولاً إلى الحدّ من التفاوت بين الجنسين بما يتماشى مع الاتفاقيات ونتائج المؤتمرات الدولية. وشملت هذه المحاور ما يلي: مناهضة العنف ضد المرأة؛ المرأة والسلام والأمن؛ العدالة بين الجنسين؛ تعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة؛ إدماج مفاهيم المساواة بين الجنسين في المؤسسات الوطنية.

7- في ما يتعلّق بالمحور الأول الذي تناوله العرض حول **التقدُّم المُحرَز في مجال دعم الدول في الوفاء بالتزاماتها الدولية**، أفادت ممثلة الأمانة التنفيذية أنّ مركز المرأة في الإسكوا بدأ التحضير للاستعراضات الوطنية للتقدُّم المُحرَز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً على اعتمادهما. فوُضِعت في هذا الصدد خطة عمل تضمّنت سلسلة فعاليات إقليمية لدعم الحكومات العربية في إعداد تقاريرها الوطنية والتقرير الإقليمي عن التقدُّم المُحرَز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، على أن تنتهي كلّها باجتماع رفيع المستوى من المقرّر انعقاده في نهاية عام 2024. وأشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى عقد ورشة عمل بشأن الحوار التفاعلي الإقليمي حول السياسات والأدوات السياساتية الداعمة لتحقيق الأولويات الإقليمية تنفيذاً لإعلان ومنهاج عمل بيجين (بيروت، 1-2 آذار/مارس 2023). وفي هذا الإطار، أصدرت الإسكوا ورقة فنية عن أُطُر مؤشرات أهداف التنمية المستدامة بشأن الضعف التي تضمن عدم ترك أحد خلف الركب، وأربعة أعداد من النشرة الإخبارية الإلكترونية إنصاف. كما أصدرت، بالتعاون مع المكاتب الإحصائية في كلٍّ من الأردن، والسودان، والعراق، ودولة فلسطين، وقطر، والمملكة العربية السعودية، كُتيّب عدسة النوع الاجتماعي الوطني 2022. إضافةً إلى ذلك، أفادت ممثلة الأمانة التنفيذية بأنّ الإسكوا نظّمت حدثاً جانبياً بالتعاون مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية حول مشاركة المرأة الاقتصادية، وذلك على هامش أعمال لجنة وضع المرأة في دورتها الـ 67 في آذار/مارس 2023. كما أقامت الإسكوا، بالتعاون مع وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة في المغرب، حدثاً جانبياً تناول اقتصاد الرعاية في ظلّ التغييرات التكنولوجية. وأخيراً، أقامت الإسكوا بالشراكة مع الأردن ودولة فلسطين حدثاً جانبياً تمحور حول التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة في كلٍّ من البلدين.

8- وفي ما يخصّ المحور الثاني الذي ورد في العرض بشأن **التقدُّم المُحرَز في مجال العدالة بين الجنسين**، أفادت ممثلة الأمانة التنفيذية بأنه، استكمالاً للعمل القائم منذ عام 2018 على مبادرة العدالة بين الجنسين والقانون، جرى إطلاق التقارير القُطرية المنجَزة عن العدالة بين الجنسين والقانون خلال ندوة عُقدت افتراضياً في 13 شباط/فبراير 2023. وانتقالاً إلى المحور الثالث حول **التقدُّم المُحرَز في مجال المساواة بين الجنسين ومناهضة العنف ضد المرأة**، قالت ممثلة الأمانة التنفيذية إنّ مركز المرأة قد بدأ العمل بتقدير تكلفة العنف المنزلي في عدّة

دول، وتلا ذلك احتساب تكلفة الزواج المبكر للفتيات وآثاره على التعليم والصحة. وأصدرت الإسكوا مجموعة من الدراسات والبحوث مثل دراسة بعنوان "مسار لا بدّ منه: تنسيق شؤون مقدِّمي الخدمات ونُظُم الإحالة في المنطقة العربية للاستجابة لحالات العنف ضد النساء والفتيات"؛ ودراسة ثانية بعنوان "تكلفة زواج الأطفال وأثره على دورة حياة الفتيات والنساء - أدلة من الأردن وتونس والعراق ومصر" بالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وموجزَي سياسات، الأول بعنوان "توجُّهات رئيسية في سياسات المنطقة العربية لضمان تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، والثاني بعنوان "تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين في العمل المناخي في المنطقة العربية"؛ وصحيفة وقائع بعنوان "المرأة. أرضها. حقوقها. المساواة في الحقوق في الأراضي: مسار لمكافحة التصحُّر في المنطقة العربية".

9- وضمن إطار المحور الرابع عن **التقدُّم المُحرَز في تنفيذ خطة المرأة والسلام والأمن**، تحدّثت ممثلة الأمانة التنفيذية عن المؤتمر الدولي حول "وضع المرأة الفلسطينية في أعقاب هجوم أيار/مايو 2021" الذي نظّمته الإسكوا بالتعاون مع وزارة شؤون المرأة في دولة فلسطين، في بيروت في 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. كذلك، أشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى التقرير الدوري حول الوضع الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات الفلسطينيات، وهو التقرير الحادي عشر من سلسلة تُعِدُّها الإسكوا منذ عام 2003؛ وإلى الورقة الفنية بعنوان "وضع اللاجئات السوريات في مصر والأردن ولبنان وأولوياتهن للعودة الطوعية إلى الوطن".

10- أما في ما يتعلق بالمحور الخامس عن **التقدُّم المُحرَز في مجال المشاركة الاقتصادية للمرأة**، فأشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى أنّ الإسكوا عملت على إصدار مجموعة من البحوث والدراسات مثل تقرير "التمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية: مبادئ توجيهية للنهوض بسياسات الرعاية"، ودراسة "هل ستتعرّض النساء والفتيات لمزيد من الإهمال أو ستُتاح فرصةٌ لتعزيز المساواة بين الجنسين؟ دروسٌ من أزمة كوفيد-19 في المنطقة العربية"، ودراسة "ريادة المرأة للأعمال في المنطقة العربية: دراسة الآثار المترتبة عن امتلاك الأراضي والعقارات". وأخيراً، تطرّقت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى ورقة العمل "تقييم الفجوة بين الجنسين: منح القروض وملكية العقارات في الأردن" التي وضعتها الإسكوا بالتعاون مع جمعية البنوك في الأردن، قائلةً إنّ الإسكوا قد وضعت أول إطار مرجعي تحليلي للعلاقة بين قدرة المرأة للوصول إلى الممتلكات وأثر ذلك على ريادة الأعمال في المنطقة العربية.

11- أما في المحور الأخير من العرض بشأن **التقدُّم المُحرَز في دعم الآليات الوطنية للمرأة ودمج مفهوم المساواة على المستوى الوطني**، فأفادت ممثلة الأمانة التنفيذية بأنّ الإسكوا قد طوّرت منصّة إلكترونية مخصصة للآليات الوطنيّة للنهوض بالمرأة في المنطقة العربية، تتيح الوصول إلى المعلومات في موقع واحد ومقارنة السياسات والاستراتيجيات بين البلدان. وأشارت إلى أنّ هذه المنصّة ترتبط بـ "أداة محاكاة المؤشرات لراسمي السياسات في المنطقة العربية" التي تتيح الوصول إلى أدلّة عالمية متعدِّدة للمساواة بين الجنسين، ومقارنة ترتيبها بترتيب بلدان أخرى داخل المنطقة وخارجها، وتحليل التأثير المحتمل لسياسات محدَّدة على التصنيف الوطني في مؤشرات دولية مختارة، بما في ذلك مؤشر الفجوة بين الجنسين. وانسجاماً مع التزام الإسكوا بإدماج مفاهيم المساواة بين الجنسين والأشخاص ذوي الإعاقة في برامجها وإجراءاتها وسياساتها الداخلية، أصدرت الإسكوا ورقة فنية هي عبارة عن تقرير مرجعي عن البحث الشامل بشأن تعميم منظور المساواة بين الجنسين وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة.

12- وفي معرض النقاش، طرحت ممثلة موريتانيا تساؤلاً عن إمكانية تعميم تجربة تكلفة الزواج المبكر للفتيات على دول عربية أخرى من أجل الاستفادة منها. وطالبت ممثلة اليمن بإيلاء اهتمام خاص على صعيد الدراسات بدول النزاعات كبلدها الذي يواجه الكثير من التحديات مثل التمكين الاقتصادي وظاهرة الزواج المبكر،

ويخوض أولى مراحل التعافي الاقتصادي. فبإمكان الدراسات والمؤشرات أن تشجّع الدول المانحة على تقديم الدعم المادي للتمكين الاقتصادي. وتساءلت ممثلة عُمان عن كيفية تحديث مبادرة العدالة بين الجنسين لا سيّما بعد أن طرأت بعض التعديلات والتطوّرات على القوانين والأنظمة التي من شأنها أن تؤثّر على مبادرة العدالة بين الجنسين، وذلك من أجل دعم مستوى سلطنة عُمان في هذا الخصوص على المنصّة المخصَّصة للآليات الوطنية. وأخيراً، عزا ممثل جيبوتي سبب عدم المساواة إلى غياب قوانين لمناهضة العنف ضد المرأة وعدم لجوء المرأة المعنَّفة إلى الجهات المعنيّة وذلك تمسُّكاً بالأعراف.

13- وفي معرض الردّ، أكّدت ممثلة الأمانة التنفيذية أنّ الإسكوا سترسل طلبات لجميع الدول لتحديث بياناتها الخاصة على موقع العدالة بين الجنسين. وردّاً على ممثلة اليمن، أوضحت أنّ الإسكوا تُصْدِرُ دراسات إقليمية تحدِّد المنهجية المتّعبة لاحتساب كلفة العنف والزواج المبكر مثلاً ولإظهار البيانات المطلوبة، ويتمّ بعد ذلك ترجمة هذه الدراسات إلى دعم فنيّ بناءً على طلباتٍ مقدّمة من الدول الأعضاء. فيجري تطوير الدراسة لوضع استراتيجية إقليمية تُزوَّد بها كلّ دولة لتعمل عليها بما يتلاءم مع ظروفها.

2- أنشطة التعاون الفني
(البند 5 من جدول الأعمال)

14- بالاستناد إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/4، قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية عرضاً لأنشطة التعاون الفني التي اضطلعت بها الأمانة التنفيذية منذ الدورة العاشرة للجنة المرأة، بيّنت فيه أنّ الإسكوا تعتمد في مقاربتها لطلبات الدعم الفني على التناسق والاستمرارية والبناء التراكمي. وقامت الإسكوا، بعد إعدادها الإطار المرجعي **لقياس التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة**، بتقديم الدعم الفني للدول ومساعدتها في إعداد المسوح الإحصائية اللازمة وتحليلها للخروج بقيمة تقديرية لتكلفة العنف ضد المرأة. ونوّهت ممثلة الأمانة التنفيذية بالدعم الفني المقدّم إلى دولة فلسطين والذي تطوّر تدريجياً وصدر بنتيجته تقرير حساب التكلفة الاقتصادية للعنف الزوجي ضد المرأة في دولة فلسطين في آذار/مارس 2023. كما أشادت بالدعم الفني المرتبط **بإعداد استراتيجيات وخطط وطنية تتعلق بمناهضة العنف ضد المرأة**، مشيرةً إلى الدعم الذي حظي به لبنان في إعداد الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والخطة المصاحبة لها، وقد تلاه العمل مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على تقييم الإنجازات في تنفيذ هذه الخطة.

15- إضافةً إلى ذلك، قدّمت الأمانة التنفيذية للدول الأعضاء دعماً فنياً في **مجال المرأة والسلام والأمن** من خلال إنتاج مواد معرفية وتدريبية بناءً على طلبات الدعم الفني المقدّمة من الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، أصدرت الإسكوا تقريراً عن الاحتياجات الخاصة بمنظور المساواة بين الجنسين خلال نزاع أيار/مايو 2021 في قطاع غزّة وتحليلاً للقوانين واللوائح الخاصة بالمشاركة الاقتصادية للمرأة في لبنان، وذلك انسجاماً مع الخطط الوطنية الخاصة بتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 في كلٍّ من دولة فلسطين ولبنان. وتتماشى هذه الأنشطة مع مسيرة الأمانة التنفيذية للإسكوا في تقديم الدعم الفني للدول الأعضاء لإعداد خطط وطنية تهدف إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325. وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ الإسكوا كانت قد ساهمت سابقاً في تقديم الدعم الفني للبنان ودولة فلسطين في إعداد خططهما التنفيذيّتين. وفي الدورة الحالية، قدّمت الإسكوا الدعم للأردن في مراجعة خطته الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325، كما في إعداد خطته الوطنية الحالية التي صادق عليها مجلس الوزراء. كذلك، قدّمت الإسكوا دعماً فنياً للسودان في مراجعة خطته الوطنية وتقديم المقترحات لتحسينها، وقدّمت لليمن تدريباً بشأن إشراك المرأة في عملية بناء السلام وذلك في إطار تعزيز سُبُل تنفيذ خطته الوطنية.

16- وفي مجال **تعزيز قدرات الآليات الوطنية المعنيّة بالمرأة وتفاعلها مع الآليات الدولية المعنيّة بحقوق المرأة،** أعدّت الإسكوا برنامجاً تدريبياً لدعم كوادر الآليات الوطنية المعنيّة بالمرأة. والهدف من هذا البرنامج التدريبي إعداد الكوادر وتعريفهم بدور الآليات الوطنية بحسب ما هو متعارف عليه في القرارات الدولية، بما في ذلك إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي خصَّص أحد أهدافه الاستراتيجية لتعزيز الآليات الوطنية المعنيّة بالمرأة. كما شمل البرنامج التدريبي تعريف المشاركين والمشاركات بالآليات الدولية المتاحة للنهوض بأوضاع المرأة، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وخطة المرأة والسلام والأمن، وإعلان ومنهاج عمل بيجين. ونتج عن هذا البرنامج صفحة على موقع الإسكوا الإلكتروني تتضمّن هذه المواد التعريفية. كما سمح البرنامج بتدريب الكوادر العاملة في الجمهورية العربية السورية واليمن وموريتانيا.

17- إضافةً إلى ذلك، قدّمت الأمانة التنفيذية للدول دعماً فنياً على مستوى إجراءات الآليات الوطنية الداخلية، فدعمت الأردن في إعداد المصفوفات اللازمة لأعمال اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، لربط برنامج عملها الداخلي بالخطط التنموية الوطنية الأخرى، والتوصيات الدولية في خطة التنمية المستدامة وفي إعلان ومنهاج عمل بيجين، والتوصيات الختامية للأردن الصادرة عن لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كذلك، دعمت الإسكوا الصومال والسودان في تطوير سياسات وطنية للمساواة بين الجنسين.

18- أما في مجال الدعم الفني المقدّم للدول بشأن **تعزيز المشاركة الاقتصادية والسياسية للمرأة،** فقد تعاونت الإسكوا في إطار برنامج عملها مع لبنان والمغرب والمملكة العربية السعودية، لتحليل سياسات اقتصاد الرعاية الخاصة برعاية الأطفال وكبار السن وتحديد الأدوات والسياسات اللازمة لدعم الدور الرعائي للمرأة على نحوٍ يتيح لها فرصة تأدية دورها في الرعاية إلى جانب دورها الاقتصادي. ونتج عن التعاون مع مجلس النواب اللبناني دراسةٌ قانونية عن إمكانية إطلاق العمل المرن في لبنان وتنفيذه ومقترحان لتعديلات في قانون العمل تسهم في تحويل الالتزام بالعمل المرن إلى تشريعات وطنية.

19- وفي السياق عينه، ساهمت الإسكوا بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في إعداد تقرير عن المشاركة السياسية للمرأة في لبنان بعنوان "المشاركة السياسية للمرأة: رؤى من واقع تجربة سياسيات لبنانيات" أسهم في تعزيز المعرفة حول تجارب النساء الفاعلات سياسياً والتحديات التي تواجههنّ في عملهنّ السياسي.

20- وفي إطار **تعميم مفهوم المساواة بين الجنسين،** قامت الإسكوا خلال السنوات الماضية بدعم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ووزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة الموريتانية في إعداد خطط لتعميم مراعاة مفهوم المساواة بين الجنسين في المؤسسات الوطنية. واستكمالاً لهذا الدعم، قامت الإسكوا بدعم المؤسسات في تنظيم تدقيق تشاركي لكلٍّ من صندوق المعونة الوطنية في الأردن ووزارة العدل في موريتانا، وحثّ هذه المؤسسات على تبني خطط عمل لتعميم منظور المساواة بين الجنسين في جوانب عملها والخدمات التي تقدّمها للمواطنين والمواطنات في كلا البلدين.

21- وفي معرض النقاش، شكر ممثلو وممثلات الدول الأعضاء الإسكوا على جهودها الحثيثة في تقديم الدعم الفني وبناء قدرات الهيئات الوطنية المعنيّة بالمرأة والمؤسسات العامة ذات الصلة، وتعزيز مشاركة تجارب الدول في ما بينها. وأشارت ممثلة اليمن إلى أهمية خطة المرأة والأمن والسلام كونها من القضايا التي تستحق اهتماماً استثنائياً في السياق اليمني، بما أنّ الدولة اليمنية لا تزال في طور إعادة تشكيل أولوياتها. ورغم أهمية الحديث عن سنّ تشريعات جديدة، فقد يواجه اليمن تأخيراً في هذا المجال كونه في مرحلة ما قبل تأليف مجلس النواب. وأكّدت ممثلة اليمن أيضاً على حاجة بلدها الكبيرة إلى دعم الإسكوا بخصوص الخطة الوطنية للمرأة، وخطة المرأة والأمن والسلام لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325، وستُرفع خطة تقييم مفصّلة إلى الإسكوا تحدِّد

الاحتياجات الحالية، ليتمّ النظر فيها فور الانتهاء من أعمال اللجنة. إضافةً إلى ذلك، أكّدت ممثلة عُمان على أهمية الإشارة في وثيقة أنشطة التعاون الفني إلى التعاون الفني في إعداد دراسة لتمكين المرأة العُمانية في ما يتعلق باقتصاد الرعاية والأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تمّت بالشراكة مع وزارة التنمية الاجتماعية بالسلطنة، إلى جانب ورشة العمل التي يجري الإعداد لها حالياً لتنفيذ توصيات الدراسة.

22- واستعرضت ممثلة الأردن في مداخلتها النجاحات التي تحقّقت بالتعاون مع الإسكوا، ومن بينها الخطة الوطنية الثانية لتفعيل القرار 1325، ودراسة تقييم التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة، والتي أسهمت في وضع الأولويات الوطنية على مستوى السياسات في ما يتعلق بالحماية الاجتماعية والنهوض بالمرأة. كما أكدت على تطلُّع الأردن إلى تعزيز التعاون مع الإسكوا في مجال البيانات المفصّلة بحسب الجنس، والاستفادة من تجربة الإسكوا في إنشاء قواعد البيانات الشاملة، للمساعدة في تحديد الأولويات وضبط السياسات الوطنية. وأشارت ممثلة موريتانيا إلى أهمية التنسيق الذي تمّ مع مختلف قطاعات وزارة العدل لإدماج قضايا المساواة بين الجنسين، والتعاون بين الإسكوا ووزارة الاقتصاد والتنمية المستدامة في تطوير سياسات الحماية الاجتماعية. وأوضحت أنه تمّ تقديم طلب لفريق الإسكوا الذي زار موريتانيا مؤخراً للعمل على مراجعة الاستراتيجية الوطنية للمرأة. أمّا ممثلة العراق فأشارت إلى أنّها تواصلت مع الأمانة التنفيذية بشأن الأدوات التي طوّرتها الإسكوا لطلب بناء قدرات الكوادر العراقية، وقامت بالاستفسار عن إمكانية تحقيق هذه الطلبات في الفترة المقبلة.

23- وفي معرض الردّ، شكرت ممثلة الأمانة التنفيذية ممثلات وممثلي الدول الأعضاء على التعاون. وفي ما يخصّ موريتانيا، أشارت إلى عمل الإسكوا مع جهات حكومية مختلفة بدءاً بالتعاون مع وزارة العدل ودائرة الشؤون الاجتماعية لإدماج منظور المساواة بين الجنسين. وأكّدت على حرص الإسكوا على الاستجابة لجميع طلبات التعاون التي تَردها. وبخصوص عُمان، أكّدت على تضمين الدراسة الخاصة بالبلد في أوراق اللجنة نظراً لأهميتها وكونها الدراسة الوحيدة التي نظرت في قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة وسياسات الرعاية. كما أكّدت على جهوزية الإسكوا للعمل مع الأردن على البيانات المصنفة بحسب الجنس بشكل أكثر تفصيلاً، وتحديث البيانات الخاصة بالأردن على منصات الإسكوا المختلفة.

24- كذلك، عرضت ممثلة الأمانة التنفيذية الإجراءات العامة لتقديم طلبات الدعم الفني التي تمرّ عبر مسارات رسمية محدَّدة، مشدِّدةً على ضرورة وصول الطلب للإسكوا عبر الوزارة المعنيّة التي حدَّدتها كلّ دولة كنقطة اتصال وفقاً لرؤيتها الداخلية، حيث لا تستطيع الإسكوا استقبال الطلبات إلا عبر نقاط الاتصال الوطنية. وأشارت إلى أنّ التعامل مع الطلبات يجري بناءً على الموارد المتاحة، وتوقيت تلقيها خلال العام المالي للإسكوا.

3- دعم اللجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة (البند 6 من جدول الأعمال)

25- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/5، عرضاً تناولت فيه دعم اللجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة، التي أُنشئت في عام 2016 بناءً على توصية من لجنة المرأة لمتابعة تنفيذ الجوانب المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتلبية احتياجات الدول الأعضاء للوفاء بالتزاماتها بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، لا سيّما الهدف 5 المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وذكّرت أنّ اللجنة الفرعية تختصّ في بناء القدرات، والتزويد بالأدوات والمهارات، وتبادل المعرفة وتنسيق الجهود على المستويَين الوطني والإقليمي، وأنّ الإسكوا تؤدي دور الأمانة لهذه اللجنة الفرعية، وتتعاون مع كلٍّ من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وجامعة الدول العربية في تنفيذ الأنشطة.

26- وعرضت ممثلة الأمانة التنفيذية الأنشطة التي تمّ تنظيمها خلال الفترة 2022-2023، والتي شملت ورشة عمل إقليمية حول إدماج قضايا المساواة بين الجنسين في الاستعراضات الوطنية الطوعية، عُقدت افتراضياً في شباط/ فبراير 2022 بالتعاون مع جامعة الدول العربية، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة، وشبكة الممارسين والممارسات المعنيّة بالاستعراضات الوطنية الطوعية. وهدفت هذه الورشة إلى توفير منصة للحوار والتعلُّم من الأقران بين الدول العربية حول القضايا المتعلقة بالاستعراضات الوطنية الطوعية في الدول العربية، وحول إدماج منظور المساواة بين الجنسين فيها. كما نفّذت الأمانة التنفيذية للإسكوا في حزيران/يونيو 2022، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وجامعة الدول العربية، برنامجاً لتعزيز القدرات الوطنية حول المشاركة الاقتصادية للمرأة واقتصادات الرعاية، شارك فيه إلى جانب أعضاء اللجنة الفرعية، ممثلون عن الوزارات والمؤسسات الوطنية المعنيّة بالحماية الاجتماعية. واستعداداً للمراجعة الوطنية والإقليمية للتقدُّم المُحرَز حول إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً على اعتمادهما، عقدت الأمانة التنفيذية للإسكوا بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وجامعة الدول العربية في حزيران/يونيو 2023، ورشة عمل حول إعداد التقارير الوطنية عن الأُطُر والالتزامات الدولية (إعلان ومنهاج عمل بيجين +30 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030)، هدفت إلى تقييم تجارب الدول الأعضاء في عملية الاستعراضات الوطنية المتعلقة بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين +25، والبحث في الدروس المستفادة والتحديات، وتعزيز الوصول إلى البيانات اللاّزمة، وتعظيم الاستفادة منها لدعم متابعة خطة وأهداف التنمية المستدامة لعام 2030. وشارك في هذه الورشة إلى جانب أعضاء اللجنة الفرعية ممثلون عن المكاتب الإحصائية الوطنية.

4- الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة (البند 7 من جدول الأعمال)

27- في إطار هذا البند، واستناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/6، قدّم ممثلو وممثلات لبنان والعراق، والسودان، وعُمان، ودولة فلسطين، والأردن، والجمهورية العربية السورية، وجيبوتي، والكويت (حسب تسلسل العروض) عروضاً حول الإجراءات التي اتّخذتها بلدانهم لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة.

28- وأشارت ممثلة لبنان إلى أنّ بلدها اتّخذ عدّة تدابير وطنية هامة لتنفيذ توصيات الدورة العاشرة للجنة المرأة. واستجابةً لجائحة كوفيد-19، اعتُمدت خطط وطنية شاملة أولت اهتماماً خاصاً للاحتياجات المحدَّدة للنساء. كذلك، تركّزت الجهود على حماية النساء المستضعفات، مع التركيز الشديد على تنفيذ خطة العمل الوطنية لقرار مجلس الأمن رقم 1325. كما أفادت بأنّ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية تسعى جاهدةً إلى تطوير خطة عمل وطنية شاملة تهدف إلى منع زواج الأطفال وتغطي الفترة 2023-2030. إضافةً إلى ذلك، أُطلِقت سلسلة من المبادرات التوعوية، بما في ذلك الجلسات الحوارية والحملات الإعلامية. وعلى صعيد الإصلاحات القانونية، تمّ تسليط الضوء على نجاح لبنان في إقرار العديد من الإصلاحات الحاسمة، بدءاً من المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية وصولاً إلى حصص المرأة في الانتخابات النيابية والبلدية؛ هذا فضلاً عن الخطوات المهمة التي اتُّخذت لضمان حقّ الأمهات اللبنانيات في نقل جنسيتهنّ إلى أطفالهن، والإصلاحات في قانون العقوبات وقانون الضمان الاجتماعي. وبالتوازي مع هذه الجهود، استثمر لبنان في تطوير أنظمة إحصائية قوية ومراصد وطنية. ويهدف إنشاء المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين إلى جمع البيانات وتحليلها لإرشاد عملية صُنع السياسات القائمة على الأدلّة.

29- وشدَّدت ممثلة العراق على التقدُّم الذي حققته الحكومة العراقية في ما يتعلق بملف المرأة والمتمثل بتعزيز مشاركة المرأة العراقية في السلطة التشريعية على وجه الخصوص، حيث تجاوزت نسبة النساء الكوتا المخصَّصة

لها في البرلمان العراقي وهي 25 في المائة، لتسجّل أكثر من 29 في المائة. ونوّهت بمصادقة الحكومة العراقية على الاستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية للسنوات 2023-2030. كما أثنت على دور الإسكوا في دعم شؤون المرأة على المستويَين العربي والوطني، مؤكدةً على أهمية التنسيق المباشر مع الآليات الوطنية والجهات الحكومية المعنيّة بشؤون المرأة لضمان أقصى استفادة ومنع أي ازدواجية غير ضرورية في الجهود.

30- استهلت ممثلة السودان عرضها بتقديم معلومات للّجنة عن وضع المرأة الحالي في السودان وسط الصراع الدائر، مشيرةً إلى أنّ النساء، على وجه الخصوص، يواجهن صعوبات متزايدة بسبب النزوح الداخلي واللجوء، مما يجعلهنّ أكثر عرضة للعنف القائم على الجنس. وسلّطت الضوء على التحديات أمام الوصول إلى خدمات الصحة الإنجابية العاجلة نتيجةً لتدمير المستشفيات والمرافق الصحية، فضلاً عن المعدل المثير للقلق للعنف الجنسي. بالإضافة إلى ذلك، أعربت ممثلة السودان عن القلق السائد بشأن الصعوبات في التحقيق في حالات الاختفاء القسري للنساء والفتيات، والتي اتخذت منحى خطيراً مع ورود أنباء عن احتجاز الفتيات وبيعهنّ. ويرجع ذلك غالباً إلى اختيار العائلات التزام الصمت بشأن هذه الحوادث. كما ذكرت أنّ وحدة العنف ضد المرأة تمكّنت من تقديم الخدمات الصحية الأساسية من خلال شراكاتها مع منظمات الأمم المتحدة والجمعيات الإنسانية.

31- وشدَّدت ممثلة عُمان بدورها على أهمية التعاون الفني، شاكرةً الإسكوا على الجهود التي تبذلها في هذا الإطار ومقترحةً أن يخرج عن هذا الاجتماع توصية تتعلق ببناء قدرات اللجنة الفرعية والدعم الفني. ثم انتقلت لشرح أبرز الجهود الوطنية التي قدّمتها عُمان في إطار تفعيل توصيات الدورة العاشرة. وفي ما يتعلق بالتصدي لجائحة كوفيد-19، قامت الحكومة بتوفير حزمة مبادرات الحماية الاجتماعية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استهدفت روّاد الأعمال من الذكور والإناث. كما قدّمت تسهيلات وحوافز مختلفة للقطاع الخاص لتخفيف الأعباء المالية على الشركات. واستفادت الشركات الصغيرة والمتوسطة من انخفاض أسعار الفائدة على الاقتراض في عام 2021. كذلك، مُنِح الأفراد المتضرّرون فرصة تأجيل سداد القروض المصرفية والالتزامات التمويلية المختلفة بدون فوائد أو رسوم إضافية. وترافقت هذه الجهود مع إطلاق العديد من حملات التوعية، وتوفير الخطوط الساخنة للدعم الصحي والنفسي، والاستمرار في تقديم الخدمات الصحية للأم والطفل، والتطعيم بدون توقّف، وخدمات الرعاية ما قبل الولادة. كما أعربت عن حرص الوزارة على الاطلاع على منتجات الإسكوا المعرفية والاستفادة من هذه الإصدارات وتعميمها على العاملين في إطار قضايا المرأة.

32- سلّط ممثل دولة فلسطين الضوء على الواقع المؤسف المتمثّل في مواجهة المرأة في دولة فلسطين عنفاً معقّداً متأصّلاً في القضايا المجتمعية الداخلية وآثار الاحتلال، مشيراً إلى أنّ الإحصاءات والحقائق المثيرة للقلق قد أظهرت أنّ النساء والفتيات في دولة فلسطين بحاجة إلى قدرٍ أكبر من الحماية. ثم أورد ممثل دولة فلسطين السياسات والتشريعات التي اعتُمدت منذ الدورة العاشرة وحتى الدورة الحالية، وكان أبرزها الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والفتيات 2023-2030، والاستراتيجية الوطنية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية 2023-2030، والعديد من الاتفاقيات الدولية التي نُشرت في الجريدة الرسمية، مشيراً إلى أنّ الخطة التنفيذية التي اعتُمدت مؤخراً ستتيح نشر اتفاقية سيداو وترسيخ مبادئها. إضافةً إلى ذلك، نوّه ممثل دولة فلسطين بالجهود الحثيثة التي بُذلت للتصدّي للتمييز من خلال تجريم هذا السلوك وإدخال تعديلات على التشريعات الجنائية، وتحديداً قانون العقوبات. كما اتُخذت مبادرات لتسهيل حصول المرأة على الموارد الطبيعية وحيازة الممتلكات، فأُنشئت لجنة تضمّ ممثلين عن وزارة شؤون المرأة وسلطة الأراضي الفلسطينية وهيئة تسوية الأراضي والمياه لمعالجة العوائق أمام امتلاك المرأة الأصول العقارية. واتُخذت الإجراءات اللازمة لضمان أفضل حماية للمرأة في المعاملات العقارية، بما في ذلك مساواة شهادة المرأة والرجل وحماية حقوق المرأة في الميراث من خلال قرار يضمن تقسيم الميراث بالتساوي.

33- واستندت ممثلة الأردن في بداية عرضها إلى التعديل الدستوري الأردني في عام 2022 الذي يقضي بإضافة فقرة تنصّ على أن تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع على نحوٍ يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف، وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز. واغتنمت ممثلة الأردن الفرصة للتطرُّق إلى السياسات والاستراتيجيات التي تمت صياغتها في بلادها، مع التركيز بوجهٍ خاص على الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025، والخطة التنفيذية للاستراتيجية التي صدرت في بداية عام 2023. وأضافت إلى تلك الاستراتيجيات، استراتيجية التمكين الاقتصادي للمرأة، والخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 التي يجري التحضير لإطلاقها. وعلى الصعيد التشريعي، أدخل الأردن تعديلات مختلفة، لا سيّما على قانون الأحزاب وقانون الانتخابات، لتعزيز مشاركة المرأة في العملية السياسية. فاشترط نصّ قانون الأحزاب ألاّ تقلّ نسبة النساء من مؤسّسي الحزب عن 20 في المائة، ورفع القانون الانتخابي عدد المقاعد المخصَّصة للنساء من 15 إلى 18. بالإضافة إلى هذه الجهود، أُدخلت تعديلات حديثة على قانون العمل الاجتماعي ركّزت على مجالات مختلفة مثل خدمات رعاية الأطفال، وإجازة الأبوة، وتعريف التحرُّش الجنسي في مكان العمل، وإزالة القيود المفروضة على عمل المرأة في بعض الصناعات والوظائف. واختتمت ممثلة الأردن كلمتها بالإشارة إلى التطوّر الإيجابي في التعديل الوزاري الأخير، حيث ارتفع عدد الوزيرات في مجلس الوزراء إلى 7 وزيرات.

34- وأفادت ممثلة الجمهورية العربية السورية بأنّ ما يحصل في دولة فلسطين هو مشابهٌ لما يحصل في بلادها. وفي ما يتعلق بملف المرأة، سلّطت الضوء على برنامج "فرصة" الذي يهدف إلى دعم المرأة وتمكينها في المشاريع الرائدة وفي مجال الحرف اليدوية عبر تسويق منتجاتها. أمّا في إطار التشريعات والخطط، فأشارت إلى تعديل قانون الأحوال الشخصية، وإصدار قانون حقوق الطفل، والعمل على تحديث قانون العمل وهو في مراحله الأخيرة. كما أضافت أنّ العمل جارٍ على خطة العدالة بين الجنسين، وهي خطة معتمَدة في وزارات الدولة إلى جانب مجموعة من الاستراتيجيات مثل استراتيجية حماية المسنين، والطفولة، والعنف الأسري. كما بدأ مؤخراً العمل على استراتيجيةٍ للقضاء على العنف الأسري بكافة أشكاله.

35- وأشارت ممثلة الكويت بدورها إلى مجموعة من الإجراءات الوطنية الحاسمة التي اتّخذتها الكويت خلال جائحة كوفيد-19 للتصدّي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية، حيث أُنشئ الفريق الاقتصادي المشترك للتنسيق بين الجهات الحكومية لمعالجة آثار الجائحة، مع الحفاظ على الدعم الضروري للسلع الغذائية والطبية في الأسواق المحلية. وتمّ تشكيل المجلس الأعلى للأسرة لإنشاء فريق للتدخّل السريع في حالات العنف، وتم تبنّي قانون لمكافحة العنف الأسري خلال الجائحة. كذلك، تمّ توفير الحدّ الأدنى من الدخل ودعم رواتب المسجلين على الباب الخامس في التأمينات الاجتماعية، وصرف المعاش التقاعدي. إضافةً إلى ذلك، تمّ تقديم إعفاءات حكومية للمؤسسات الاقتصادية، ومَنح مهلة لمخالفي الإقامة للمغادرة بدون فرض غرامات مالية، وإطلاق حملة "فزعة للكويت" لدعم الأسر والعمالة المتضرّرة. بالإضافة إلى ذلك، أُنشئت منصة لدعم المتضرّرين من الجائحة، كما تلّقى النزلاء في دُور الحماية الاجتماعية الدعم اللازم. ونشرت الحكومة أيضاً فيديوهات للتوعية وسهّلت إجراءات رؤية الأطفال في الأسر المنفصلة.

باء- التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية

(البند 8 من جدول الأعمال)

36- استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7، أشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى أنّ موضوع الجلسة ومحور النقاش هو التمكين الاقتصادي للمرأة، كون معدّل مشاركة المرأة الاقتصادية في المنطقة العربية هو الأدنى في العالم، ممّا قد يؤثر على الاقتصاد عامةً، وعلى الأسرة وتعليم الأطفال والإنفاق. وعملت الأمانة

التنفيذية على وضع ست أوراق تناقش كلّ واحدة منها موضوع التمكين الاقتصادي للمرأة من منظور معيّن، وينبغي قراءة المجموعة الكاملة من هذه الأوراق لرؤية الصورة الكاملة.

1- الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية
(البند 8 (أ) من جدول الأعمال)

37- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7(Part I)، عرضاً تناولت فيه الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية، مشدِّدةً على أهمية المنظومة التشريعية من ضمن جهود التمكين الاقتصادي. واستعرضت التشريعات الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة، من خلال أمثلة على الممارسات الجيدة والإجراءات اللازمة لإحداث تغيير إيجابي في هذا المجال. وقسّمت التشريعات إلى ما يلي: أولاً، التشريعات الداعمة للتمكين الاقتصادي أو المؤثّرة بصورة مباشرة في تكريس المساواة في عالم العمل وإيجاد بيئة عمل لائقة وآمنة؛ وثانياً، التشريعات المتصلة بالأعباء الأسرية والتي تقتضي مراعاة الدور الإنجابي للمرأة، وتوزيع أعباء رعاية الأطفال والتخفيف منها بوصفها أعباء مشتركة، والاعتراف بالأعباء الأسرية الأخرى غير المدفوعة الأجر، والاستثمار في اقتصاد الرعاية؛ وثالثاً، التشريعات الخاصة بتعزيز ريادة الأعمال للنساء. وفي الختام، أوصت ممثلة الأمانة التنفيذية باعتماد نَهجٍ كليّ وشامل وإيلاء الاعتبار للتدابير الكفيلة بإنفاذ التشريعات، لا سيّما تلك المتعلقة بالعمل مع القضاء ومع أجهزة إنفاذ القانون.

38- وفي معرض النقاش، أشارت ممثلة عُمان إلى الإصلاح الحديث المتعلّق بإطالة مدّة إجازة الأمومة وإلى نص القانون بشأن إجازة الأبوة في بلدها. وشدَّدت ممثلة موريتانا بدورها على أهمية العمل على القوانين الخاصة بالملكية العقارية وحصول المرأة على القروض ممّا يسهم في تمكينها الاقتصادي. كما أشارت إلى أهمية تمويل الحملات الانتخابية لما يمثّله هذا الأمر من عائق يحول دون مشاركة المرأة السياسية. ثم عرض ممثل دولة فلسطين الجهود الوطنية الراهنة لاعتماد لوائح تنفيذية تهدف إلى تفعيل قانون العمل لحماية النساء العاملات في القطاع غير النظامي، وبالأخص اللواتي يتعرَّضن للتحرُّش الجنسي، إضافة إلى الجهود الرامية إلى ضمان حصول النساء على الإرث والأصول وحقوقهنّ المالية. وتطرَّق ممثل دولة فلسطين إلى بعض التعديلات والمراجعات التي أُجريت على قانون التقاعد في القطاع العام وقطاع الخدمة المدنية، وقانون جريمة الاتجار بالبشر، وقانون الأحوال الشخصية، وقانون الجرائم الإلكترونية، وغيرها من قوانين حماية النساء والفتيات وضمان حقوقهنّ الاقتصادية والاجتماعية. وأشار ممثل جيبوتي من جهته إلى جهود حكومته الرامية إلى تعديل مدّة إجازة الأبوة.

39- وفي معرض الردّ، أوضحت ممثلة الأمانة التنفيذية أنّ الوثيقة الخاصة بالإصلاحات التشريعية قد تمّ تطويرها في وقت سابق واستندت إلى مخرجات تقارير العدالة بين الجنسين التي نُشرت في بداية عام 2023. لذلك، دعت الدول إلى تزويد الإسكوا بكلّ الإصلاحات سواء أكانت عبارة عن قوانين أو تعاميم أو لوائح، ممّا سيساعد في تطوير المنصة الإلكترونية الخاصة بتقارير العدالة بين الجنسين. وشجعت ممثلة الأمانة التنفيذية الدول على تطوير قوانين عن الطفل بما أنّ جميع دول المنطقة قد انضمت إلى اتفاقية حقوق الطفل. وفي الختام، سلّطت ممثلة الأمانة التنفيذية الضوء على ثلاثة اعتبارات هامة ينبغي مراعاتها عند تطوير التشريعات المتصلة بالتمكين الاقتصادي للمرأة وهي: الاتجاه نحو بيئة عمل لائقة باعتماد معايير منظمة العمل الدولية، وضرورة حماية النساء في أماكن العمل، وأهمية مراعاة الدور الإنجابي في ظلّ التحديات التي تواجّهها النساء في هذا الإطار.

2- نُظُم النقل الآمنة والفعّالة كعوامل للتمكين الاقتصادي للمرأة
(البند 8 (ب) من جدول الأعمال)

40- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7(Part II)، عرضاً تناولت فيه نُظُم النقل الآمنة والفعّالة كعوامل للتمكين الاقتصادي للمرأة. وأشارت إلى أنّ الاتفاقيات والخطط الدولية تتناول الدور المحوري لتحسين وصول النساء إلى وسائل نقل عام آمنة وفعّالة، ومنها على سبيل المثال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، والهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة، والخطة الحضرية الجديدة. وذكّرت أن نُظُم النقل هي ركن أساس في التجربة الصحية للعيش في المدن، كونها تيسِّر تنقُّل السكان ووصولهم إلى الفرص الاجتماعية والمهنية والشخصية، وأنه إذا كانت نُظُم النقل متعدِّدة الوسائط وذكية ومستدامة، وفي الوقت نفسه فعّالة وآمنة، فإنّها تساهم في تمكين الأفراد وتعجِّل بالتقدُّم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

41- وقالت ممثلة الأمانة التنفيذية إنّ تحسين وصول النساء إلى وسائل النقل العام، ومن ثم تحقيقهنّ لأكبر قدرٍ من إمكاناتهن المهنية، يتطلب نَهجاً متعدِّد الأبعاد، يشمل البنية التحتية، علاوة على الديناميات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والرقمية المرتبطة بقطاع النقل. وتناولت الحواجز التي تحول دون التنقُّل، والفوارق بين الجنسين، والأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والنفسية، والفجوات في البيانات ذات الصلة بقضايا الجنسين. كذلك سلّطت الضوء على دور التكنولوجيا في إعادة تشكيل قطاع النقل، والتنقُّل الذكي، والممارسات الدولية والإقليمية الجيدة. وفي الختام، أكّدت ممثلة الأمانة التنفيذية على ضرورة اعتبار أنّ وصول المرأة إلى النقل العام المستدام هو عاملٌ رئيسي في تمكينها اقتصادياً. وعليه، يجب اتخاذ التدابير اللازمة لضمان وصولها إلى وسائل نقل آمنة وميسورة التكلفة وموثوقة.

42- وفي السياق عينه، تمحور النقاش حول الافتقار إلى وسائل النقل الموثوقة واعتباره عائقاً رئيسياً أمام العمل خارج المنزل، إذ قد يتسبَّب بتفويت نوبات العمل، وخسارة الأجور، وتراجع الإنتاجية. وتتفاقم المصاعب مع شيوع ممارسات العنف ضد النساء، لا سيّما التحرُّش، في المَرْكَبات العامة ومحطات النقل العام. وعليه، لتحسين وصول المرأة إلى وسائل النقل العام في المنطقة، لا بدّ من تنفيذ سياسات تعزيز المساواة بين الجنسين، وتهيئة بيئة مؤاتية لمشاركة المرأة في جميع مجالات المجتمع، وتشجيع الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات في مجالات تحسين التخطيط لنُظُم النقل العام، والدفع نحو الوصول الشامل إلى نُظُم النقل العام وتيسير تكلفتها، وزيادة عمالة النساء في قطاع النقل.

3- التصدّي للتحرُّش الجنسي في المجال العام
(البند 8 (ج) من جدول الأعمال)

43- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7(Part III)، عرضاً تناولت فيه موضوع التحرُّش الجنسي، مؤكّدةً على أنّ التحرُّش الجنسي، بما في ذلك التحرُّش الجنسي في مكان العمل، له تكلفة اقتصادية كبيرة على كلّ من المؤسسات والأفراد، إلى جانب كونه انتهاكاً لحقوق الإنسان، ومن شأنه أن يؤثّر على المشاركة الاجتماعية والسياسية للنساء والفتيات، بما في ذلك وصولهنّ إلى عالم العمل والفرص الاقتصادية. وشدَّدت ممثلة الأمانة التنفيذية على ضرورة التصدّي للتحرُّش الجنسي لضمان مشاركة النساء والفتيات في جميع جوانب الحياة العامة وتمكينهنّ اقتصادياً. كما أشارت إلى أنّ اتباع نَهجٍ شاملٍ وكلّي للتصدّي للتحرُّش الجنسي يرتكز على أربعة عناصر هي: (أ) وضع تشريعات وسياسات تراعي الفوارق بين الجنسين؛ (ب) تهيئة بيئة شاملة تُراعَى فيها سلامة النساء والفتيات واحتياجاتهن؛ (ج) توفير الخدمات التي تركّز على

الناجين؛ (د) إذكاء الوعي من خلال التثقيف العام، والعمل مع الرجال والفتيان، وتحدّي المعايير والممارسات التمييزية.

44- وفي معرض النقاش، أكّدت ممثلة اليمن على الأهمية القصوى للمسألة المطروحة، مستحضِرة حادثة تحرُّش حدثت قبل شهر واحد فقط في إحدى وسائل النقل العام في اليمن، حيث اضطرت الفتاة إلى القفز من باصٍ للنقل العام، ممّا أدى إلى وفاتها. كما أشارت إلى تعذُّر تحديد عدد حالات التحرُّش بسبب عدم التبليغ عنها أو خوفاً من أرباب العمل. وقامت ممثلة المملكة العربية السعودية بمشاركة تجربة المملكة في مكافحة التحرُّش باعتماد نظام مكافحة التحرُّش عام 2018.

45- وشدَّد ممثل دولة فلسطين على أنّ قانون العقوبات الحالي في دولة فلسطين يجرّم الأفعال التي تمسّ حرمة النساء، لكنه يركّز في المقام الأول على الحياء العام بدلاً من الانطلاق من واقع التحرُّش الجنسي. وأشار أيضاً إلى محدودية الوعي بالخطوط الساخنة المتاحة وإلى عدم وجود رقم وطني موحّد، كما اقترح وضع مدوّنات لأخلاقيات العمل. وفي السياق نفسه، أكّدت ممثلة الأردن أنّ بلدها كان في الطليعة في معالجة قضية التحرُّش. واتفقت مع ممثل دولة فلسطين حول عدم وجود إحصاءات، مشيرةً في هذا الصدد إلى السؤالين الإضافيين اللذين تضمنهما مسح العمالة والبطالة مؤخراً بخصوص التحرُّش الجنسي، الذي أُجري بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ودائرة الإحصاءات العامة. كما أوضحت أنّ جميع الدول بإمكانها الاستفادة من تجربة بلادها في إدراج السؤالين في المسح معتبرةً أنّ ذلك قد يكون حلاً لمشكلة غياب الإحصاءات.

46- وأفادت ممثلة عُمان بأنّ قانون الجزاء يجرّم أيّ اعتداءٍ على حقوق المرأة، منوّهةً بحملات التوعية التي تقوم بها السلطنة في هذا الصدد. واستفسرت ممثلة موريتانيا من الأمانة التنفيذية عن المساهمة المحتملة للإسكوا في دراسة حول العنف القائم على التمييز ضد المرأة في بلدها، وطلبت التوجيه بشأن تنظيم حملات مناصرة تهدف إلى دعم التصديق على قانون لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات. وذكرت ممثلة السودان أنّ مناقشة هذه القضية تلقى قبولاً عاماً محدوداً جداً، وأنّ ثمّة رفض تام للاعتراف بوجود التحرُّش الجنسي. لذلك، بُذلت جهود حثيثة لصياغة قانون في هذا المجال، وصل إلى المراحل النهائية من الاعتماد. وأكّد ممثل جيبوتي بدوره أنّ التحرُّش الجنسي يكون في غاية الخطورة عندما يكون المتحرّش هو المسؤول أو رب العمل، وشدَّد على ضرورة حماية النساء من الآثار المترتبة عند الإبلاغ عن مثل هذه الحالات. وفي ختام النقاش، أشارت ممثلة منظمة المرأة العربية إلى ضرورة التنسيق بين منظمة المرأة العربية والإسكوا، توفيراً للجهود المبذولة والموارد.

47- وفي معرض الردّ، لفتت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى نقص الإحصاءات في المنطقة العربية في هذا المجال بالتحديد. وشدَّدت على أهمية الاستفادة المتبادلة من التجارب في ما بين البلدان واستكشاف الشراكات المحتملة التي يمكن إقامتها على المستوى الوطني. وألقت الضوء على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العنف والتحرُّش رقم 190 باعتبارها وثيقة مهمة جداً ينبغي الاطلاع عليها.

4- الوصول إلى الأراضي والممتلكات والأصول غير المنقولة وريادة الأعمال للنساء
(البند 8 (د) من جدول الأعمال)

48- في إطار هذا البند، قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7(Part IV)، عرضاً تناول مساهمات ريادة الأعمال للنساء في النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، واستعرض التحديات الرئيسية المتعلقة بحقوق المرأة في التملُّك في المنطقة العربية، ومنها وصول المرأة إلى حقوقها في الميراث، والقوانين الخاصة بالممتلكات الزوجية، وصعوبة تسجيل الأراضي.

49- وفي معرض النقاش، تطرّقت ممثلة اليمن إلى مسألة عدم وجود بيانات دقيقة تتعلّق بامتلاك النساء للأراضي أو الأصول الأخرى. وفي هذا السياق، اقترحت العمل على تجسيد واقع سيدات الأعمال في الدول العربية بهدف تقديم خدمات بالاستناد إلى العديد من التجارب الناجحة في المنطقة. وشدَّدت ممثلة لبنان بدورها على ضرورة العمل على قانون مدني يغطي جميع فئات المجتمع ويقدّم نفس الحقوق للنساء والرجال ويمنع أي تمييز بينهم، هذا بالإضافة إلى أهمية تعزيز التوعية الاجتماعية بشأن الميراث والأراضي وريادة الأعمال للنساء. وتوقّف ممثل دولة فلسطين عند الجهود الحثيثة التي بذلتها الدولة والإنجازات الكبيرة التي حقّقتها في أعمال التسوية، والتي تؤدي إلى توفير المساعدات القانونية للنساء وضمان وصولهن إلى الأصول والموارد اللازمة، بما في ذلك إنشاء مرصد وطني يُظْهِرُ مؤشرات خاصة بالانتهاكات القائمة على أساس التمييز بين الجنسين.

50- وتطرّقت ممثلة الأردن إلى أهمية وصول النساء إلى التمويل والبرامج التمويلية المخصَّصة للشركات والمشاريع الجديدة التي أسّستها وترأسها نساء، وذلك من أجل تعزيز دور المرأة في ريادة الأعمال. وبناءً عليه، اقترحت إدراج بند كامل بشأن هذا الموضوع ضمن التوصيات. ثمّ استعرضت ممثلة عُمان جهود السلطنة في تعديل التشريعات المتعلقة بحقّ المرأة في حريّة التصرّف بممتلكاتها وأموالها الخاصة تماماً مثل الرجل وبدون تدخّل الزوج، إضافة إلى تمكين المرأة العُمانية في ريادة الأعمال من خلال إتاحة وصولها إلى القروض وتدريبها وتأهيلها في إعداد المشاريع ومتابعتها.

51- وفي معرض الردّ، كرّرت ممثلة الأمانة التنفيذية التشديد على أهمية تزويد الإسكوا بكلّ الإصلاحات سواء أكانت عبارة عن قوانين أو تعاميم أو لوائح، من أجل إدراجها في دراساتها وتحديث المنصة الإلكترونية الخاصة بتقارير العدالة بين الجنسين. وأوضحت بعض النقاط الأساسية التي تناولتها الوثيقة مثل تأكيد حصول المرأة على حصصها في الميراث، أياً كانت. واستعرضت أمثلة عن نماذج الملكية الزوجية في بعض الدول العربية التي يمكن تنفيذها بدون إحداث أيّ تغيير في القانون. كما أكّدت على إمكانية عقد ورشة عمل في إطار أعمال اللجنة الفرعية المعنيّة بأهداف التنمية المستدامة، تتيح للمشاركين من الدول مناقشة قضايا التمكين الاقتصادي للمرأة وعرض كافة الأوراق وإتاحة الفرصة للدول الأعضاء بخوض نقاشات معمّقة وتبادل الخبرات في ما بينها.

5- النهوض بسياسات الرعاية في البلدان العربية
(البند 8 (هـ) من جدول الأعمال)

52- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7(Part V)، عرضاً تناولت فيه مسألة النهوض بسياسات الرعاية في البلدان العربية ضمن إطار اقتصاد الرعاية والتمكين الاقتصادي للمرأة. وبيّنت عدم المساواة بين المرأة والرجل لا سيّما في ما يتعلق بتأدية أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر في المنطقة العربية. كما استعرضت التحديات التي تواجهها المرأة العربية في الانضمام إلى القوى العاملة والمحافظة على عملها المدفوع الأجر مع تزايد مسؤوليات الرعاية التي تقع بغالبيتها على عاتقها. وتطرّقت إلى سياسات الرعاية التي ينبغي تطويرها أو تحديثها، والأثر الإيجابي الذي يترتب عن الاستثمار في اقتصاد الرعاية. إضافةً إلى ذلك، عرضت ممثلة الأمانة التنفيذية الدراسات التي أُجريَت في عدد من البلدان العربية والتي أظهرت تطوّر قضايا الرعاية في البلدان المختلفة، منوّهةً بالنجاح الذي نتج عن هذه الدراسات في لبنان، لا سيّما اقتراحا القانون اللذان تمّ التقدّم بهما نتيجةً لهذه الدراسات. وختاماً، أوصت ممثلة الأمانة التنفيذية باعتماد نَهجٍ كليّ وشامل يأخذ في الاعتبار مختلف أنواع سياسات الرعاية، ويتطلب جهوداً مشتركة من مختلف القطاعات والأطراف المعنيّة لتحقيق الإصلاحات المنشودة.

53- وفي معرض النقاش، أشارت ممثلة الأردن إلى أنّ التركيز الأكبر يصبّ في رعاية الأطفال حتى سنّ الخامسة، وشدَّدت على أهمية النظر أيضاً في سياسات الرعاية الخاصة بكبار السن والأطفال بعد عمر السادسة لما لها من أثر على مشاركة المرأة في سوق العمل. وتحدّثت ممثلة عُمان عن تجربتها الناجحة بالتعاون مع الأمانة التنفيذية وعن أملها بعقد ورشة عمل وطنية لمناقشة نتائج الدراسة الوطنية. كما اقترحت ممثلة لبنان النظر إلى الرياضة كمجال لتمكين المرأة جسدياً وفكرياً واقتصادياً من خلال إيجاد فرص عمل لها في هذا القطاع.

54- وفي السياق عينه، تطرّقت خبيرة من الجامعة اللبنانية الأميركية في بيروت إلى الشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ومشروع القانون المتعلق بالإجازة الوالدية، وأشارت إلى التطبيق النموذجي للإجازة الوالدية في الجامعة اللبنانية الأميركية، وإلى حملة التوعية والأوراق البحثية التي أُنتِجت في هذا الإطار، وأكّدت على استمرار شراكتها مع الإسكوا في ما يتعلق باقتصاد الرعاية.

55- وفي معرض الردّ، أقرّت الأمانة التنفيذية بوجود تركيز أكبر عادةً على رعاية الأطفال مقارنةً بالرعاية التي تُقدَّم إلى كبار السن، وشدَّدت على أهمية اعتماد نَهجٍ خاص بكلّ قطاع على حدة للتركيز على كافة أنواع الرعاية وتحقيق النتائج المنشودة. ثمّ لفتت إلى أنّ الدراساتِ المتاحة تتناول عادةً متلقّي الرعاية في حين أنّ مقدّمي الرعاية لا يلقون الأهمية اللازمة، وأشارت أيضاً إلى نقص الأبحاث والمعارف بشأن السنوات اللاحقة من حياة الأطفال، آملةً استكمال البحوث والجهود في هذا المجال. وشدَّدت على حرص الإسكوا إيلاء تركيز كبير على كبار السن في عملها في مجال التنمية الاجتماعية، وذلك أيضاً من منظور المساواة بين الجنسين، مع أخذ الرعاية بعين الاعتبار.

6- تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق الحماية الاجتماعية المراعية لقضايا الجنسين
(البند 8 (و) من جدول الأعمال)

56- قدّمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/7 (Part VI)، عرضاً تناولت فيه تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق الحماية الاجتماعية المراعية لقضايا الجنسين، وذكرت أنّ الحماية الاجتماعية الشاملة هي أداة فعّالة للحدّ من الفقر ومعالجة الاختلافات بين الجنسين. وأوضحت أنّ قسماً كبيراً من السكان العرب، لا سيّما النساء منهم، ما زال يفتقر إلى أيّ نوع من أنواع الحماية الاجتماعية، رغم التقدّم الطفيف في تحسين أنظمة الحماية الاجتماعية. وقد أظهرت جائحةُ كوفيد-19 نقصاً أساسياً في النُّظُم الحالية للحماية الاجتماعية في تلبية احتياجات النساء، ممّا أبرز قصوراً في التدابير التي تأخذ في الاعتبار قضايا الاختلافات بين الجنسين في الأدوار والمسؤوليات.

57- وتطرَّقت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى التحديات التي تواجهها النساء في المنطقة العربية للوصول إلى نُظُم الحماية الاجتماعية التي تعتمد على المساهمات وبرامج التقاعد، كونهنّ يتّكلن بشكل أكبر على المساعدات الاجتماعية بسبب استبعادهنّ من العمل النظامي. كما ذكرت أنّ التشريعات الخاصة بالأمومة تعتمد أساساً على مسؤولية أصحاب العمل بدلاً من أن تكون جزءاً من نُظُم التأمين الاجتماعي، ونادراً ما توجد معاشات تقاعد للمسنين غير قائمة على المساهمات، رغم أهميتها في ضمان الأمان في مرحلة الشيخوخة. وختمت ممثلة الأمانة التنفيذية عرضها بالتأكيد على أهمية الحماية الاجتماعية في تعزيز القدرة الاقتصادية للنساء، كما قدّمت عدداً من التوصيات لتنفيذ نَهجٍ شاملٍ يأخذ في الاعتبار الاحتياجات المختلفة للمرأة والرجل في الحماية الاجتماعية.

58- وفي معرض النقاش، أكّد ممثل دولة فلسطين أنه لا بدّ من بدء عملية الإصلاح على مستوى المؤسسات والشبكات المجتمعية المعنيّة بتطبيق الحماية الاجتماعية، حيث أنّ ملف التمكين الاقتصادي للمرأة في دولة فلسطين

كان محصوراً بوزارة الاقتصاد الوطني التي حدَّدت عدداً من الفئات المهمَّشة، ثمّ تمّ استحداث مؤسسة مستقلة بقرار رئاسي لتولّي هذا الملف أُطلِقت عليها تسمية المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي، وهي المعنيّة بتطبيق برامج محدَّدة من ضمنها البرامج المالية المخصَّصة للفئات المهمَّشة وتوفير المِنَح اللازمة لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة. كذلك، نوّه ممثل دولة فلسطين بالإصلاحات القانونية التي أدّت إلى تحسين وصول النساء إلى الموارد المالية المختلفة وأفاد بأنّه تجري حالياً مراجعة قانون الضمان الاجتماعي لضمان حقوقهنّ. واختتم حديثه بضرورة وضع دليل معياري واضح لنُظُم الحماية الاجتماعية في الدول العربية من أجل توحيد النظام العربي للحماية الاجتماعية وفقاً لقِيَم ومبادئ محدَّدة، وأكّد على أهمية الأداة المقدّمة من لجنة المرأة لتحديد الثغرات وضمان عمل الآليات الوطنية المعنيّة بشؤون المرأة وفقاً لمبادئ العدالة الاجتماعية، وشدَّد على ضرورة تعميم هذه الأداة على الآليات الوطنية المعنيّة بشؤون المرأة.

59- وفي السياق عينه، أفادت ممثلة عُمان من جهتها بوجود سياسات وطنية وقوانين للحماية الاجتماعية تضمن عدداً من المنافع للمرأة، إلى جانب قانون الضمان الاجتماعي المعمول به حالياً والذي يركز على تمكين النساء. كما تحدّثت عن وجود بعض البرامج لتمكين المرأة مثل برنامج "تمكين" الذي أُطلق لدعم النساء والأسر ذات الدخل المحدود لتمكينها اقتصادياً، وصرف الضمان الاجتماعي لمدّة ثلاث سنوات دعماً لاستمرارية المشاريع وفقاً للشروط المحدَّدة التي توّفر الدعم للأسر.

60- وذكرت ممثلة الكويت أن ثمّة آليات استُحدِثت في شبكة الأمان الاجتماعي في بلدها وضمنت برامج عديدة من ضمنها برنامج خطة التنمية لرعاية الفئات الحسّاسة اجتماعياً ودمجها في المجتمع. كما جاءت على ذكر مشاريع وزارة الشؤون الاجتماعية الهادفة إلى إيجاد منافذ للمرأة الكويتية ودعم المشاريع النسائية، وقانون العنف الأسري الصادر في عام 2020، ومراكز حماية الأطفال والفئات المعرَّضة للعنف الأسري بشتى أنواعه.

61- وفي معرض الردّ، أكّدت ممثلة الأمانة التنفيذية أنّ أوراق العمل تشير إلى أكبر عدد ممكن من الممارسات والتجارب الناجحة ولكن من المستحيل ذكرها كلها. وأضافت أنّ التمكين الاقتصادي للمرأة يُعَدُّ أكبر من مشاركة المرأة في سوق العمل، وأنّ الوثائق والعناوين المختارة والتي هي موضع النقاش تتناول الاتجاهات الستة الرئيسية التي قد تعيق مشاركة المرأة الاقتصادية أو تعزّزها، وأنّ الاصلاحات يجب أن تكون شاملة، فلا يكفي تركيز الإصلاح على جزءٍ من هذه الاتجاهات وإهمال بقيتها، كونها تكمِّل بعضها البعض.

جيم- موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة
(البند 9 من جدول الأعمال)

62- اتفق المجتمِعون والمجتمِعات على عقد الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة في بيت الأمم المتحدة في بيروت في الربع الأخير من عام 2024 لتواكب المؤتمر الرفيع المستوى الذي سيُعقد على هامش التحضيرات الإقليمية لمراجعة إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً على اعتمادهما، ما لم تتقدَّم إحدى الدول الأعضاء بصورة رسمية باستضافتها، وفقاً للإجراءات المتّبعة والأنظمة المرعية في الأمم المتحدة.

دال- ما يستجد من أعمال
(البند 10 من جدول الأعمال)

63- لم ترد أيّ أعمال إضافية في إطار هذا البند.

هاء- اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة
(البند 11 من جدول الأعمال)

64- عُرِضت التوصيات المستخلَصة من المناقشات على ممثلي وممثلات الدول الأعضاء، ونُوقِشت واعتُمِدت بعد إجراء التعديلات اللازمة عليها. ويتضمن هذا التقرير التوصيات بصيغتها النهائية المعتمَدة.

ثالثاً- تنظيم الدورة

ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها

65- عَقدت لجنة المرأة دورتها الحادية عشرة في مقرّ الإسكوا في بيروت، يومَي 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وأتاحت الأمانة التنفيذية المجال للمشاركة افتراضياً لمن يرغب بذلك. وتوزّعت أعمال الدورة على أربع جلسات ناقش خلالها المشاركون والمشاركات البنود المدرَجة على جدول الأعمال بالصيغة التي تمّ اعتمادها.

باء- الافتتاح

66- افتُتِحت أعمال الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة في الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء 10 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وألقت الدكتورة مريم العازمي، الأمينة العامة للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة في الكويت، كلمة الافتتاح بصفتها ممثلة الدولة التي تولت رئاسة لجنة المرأة في دورتها العاشرة. وأشارت إلى عمل الكويت مع الإسكوا خلال العامين الماضيين على تنفيذ برنامج عمل الإسكوا للنهوض بالمرأة. وأكدت على أهمية قضية النهوض بأوضاع المرأة في دولة الكويت حيث يتعاون المجلس الأعلى لشؤون الأسرة مع الجهات الوطنية والمحلية للعمل على تحسين قدرة وصول المرأة إلى الخدمات والفرص اللازمة لتعزيز حضورها في المجال العام. كما أكّدت على اهتمام الكويت في تعزيز الدور الريادي للمرأة ومشاركتها الرجل في تحمُّل المسؤوليات، ودعم انخراطها في المجتمع، ووضع الخطط والبرامج لضمان حصولها على كافة حقوقها الوطنية والمدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. وأشارت الدكتورة العازمي إلى مواكبة إنجازات الإسكوا خلال العامين الماضيين استجابةً للتوصيات الصادرة عن الدورة العاشرة للجنة المرأة المنعقدة عام 2021. ونوّهت بالتعاون مع الإسكوا على كافة ملفات التنمية الاجتماعية ممّا شكَّل إضافةً نوعية إلى العمل القائم. وفي الختام، تمنّت النجاح للدورة وللرئاسة الحالية، وتطلّعت إلى المزيد من التنسيق مع الإسكوا في الفترة المقبلة، لا سيّما في موضوع مراجعة إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً على اعتمادهما.

67- ثم ألقت السيدة مهريناز العوضي، مديرة مجموعة السكان والعدالة بين الجنسين والتنمية الشاملة، كلمة الأمانة التنفيذية. فرحبت بالحضور ونوّهت بعقد الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة في وقتٍ لا تزال فيه المنطقة تكافح لاستعادة الاستقرار والتعافي من أزمات متتالية تزيد من عمق اللامساواة. وأشارت إلى النزاعات القائمة والتي لا تؤثر على الدول المعنيّة فحسب بل أيضاً على الدول المجاورة، وتؤخّر المنطقة بكاملها عن تحقيق الازدهار المنشود. وأضافت أنّ المنطقة العربية تسجّل أعلى معدلات اللامساواة في العالم، لذلك من الطبيعي أن تكون معدلات اللامساواة بين الجنسين هي أيضاً من بين المعدلات الأعلى في العالم. وتطرَّقت السيدة العوضي إلى سعي الإسكوا خلال العامين المنصرمين إلى فهم أوجه اللامساواة من زوايا متعدِّدة بهدف تقديم اقتراحات عملية للدول للحدّ منها. وأشارت إلى أنّ الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة ستركز على موضوع التمكين الاقتصادي للمرأة كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية، ممّا قد يسهم في تعزيز المساواة بين الجنسين والتصدّي

لأوجه اللامساواة على كافة الصُعُد. وفي الختام، شدَّدت السيدة العوضي على أهمية تهيئة الظروف لتضطلع المرأة والفتاة بدورها في بناء المجتمعات وتعزيز المنطقة العربية.

جيم- الحضور

68- شارك في الدورة ممثلون وممثلات عن الآليات الوطنية والوزارات والمجالس واللجان المختصَّة بالمرأة من 19 دولة من الدول الأعضاء في الإسكوا. وشارك بصفة مراقب ممثلون وممثلات عن البرامج والوكالات المتخصِّصة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية والعربية. وترد قائمة المشاركين والمشاركات في المرفق الأول بهذا التقرير.

دال- انتخاب أعضاء المكتب

69- وفقاً للمادة 18 من النظام الداخلي للإسكوا، تتولى الدول الأعضاء رئاسة الهيئات الفرعية للجنة بالتناوب وبحسب الترتيب الأبجدي في اللغة العربية المعمول به في الأمم المتحدة. وعملاً بهذه المادة، تولَّت الجمهورية اللبنانية رئاسة الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة. وانتخب المشاركون والمشاركات ممثلَي الكويت وليبيا نائبَين للرئاسة، وممثل مصر مقرّراً.

هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

70- أقرّت لجنة المرأة في جلستها الأولى جدول الأعمال وتنظيم الأعمال بالصيغة المعروضة عليها في الوثيقتين E/ESCWA/C.7/2023/L.1 وE/ESCWA/C.7/2023/L.2 على التوالي.

واو- الوثائق

71- ترد في المرفق الثاني بهذا التقرير قائمة بالوثائق التي عُرِضت على لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة.

المرفق الأول

قائمة المشاركين والمشاركات

ألف- البلدان الأعضاء في الإسكوا

المملكة الأردنية الهاشمية

السيد حمدي الحياصات
الملحق الإداري في سفارة المملكة الأردنية الهاشمية لدى الجمهورية اللبنانية

عن بُعد

السيدة مها علي
الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

السيدة أمال حدادين
مستشارة قانونية
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

السيدة هدى عايش
المنسقة الوطنية لخطة التمكين الاقتصادي للمرأة في الأردن
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

السيدة نسرين سعد
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

مملكة البحرين - عن بُعد

السيدة ماريا ابراهيم عبدالله
أخصائية أولى تعاون محلي ودولي في الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السيد محمد بن شيخ
وزير مفوض
نائب سفير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى الجمهورية اللبنانية

جمهورية جيبوتي

السيد حسن علي رباهى
المستشار الفني لمعالي وزيرة شؤون المرأة والأسرة
وزارة شؤون المرأة والأسرة

الجمهورية العربية السورية - عن بُعد

السيدة سمر السباعي
رئيسة الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان

السيدة ربا ميرزا
عضو مجلس إدارة الهيئة

السيدة نظيرة داوود
عضو مجلس إدارة الهيئة

جمهورية السودان

السيدة سارة إدريس
القائمة بالأعمال
سفارة جمهورية السودان لدى الجمهورية اللبنانية

جمهورية الصومال الفيدرالية

السيدة فاطمة محمد علي
مديرة قسم الأسرة وحقوق الأطفال
وزارة المرأة وتنمية حقوق الانسان

جمهورية العراق

السيدة يسرى كريم محسن
مديرة عامة لدائرة تمكين المرأة العراقية
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

السيدة مها مؤيد نجيب العابري
سكرتير ثالث
سفارة جمهورية العراق لدى الجمهورية اللبنانية

سلطنة عُمان - عن بُعد

السيدة جميلة بنت سالم بن مبخوت جداد
المديرة العامة المساعدة للمديرية العامة للتنمية الأسرية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة شيخة بنت سعيد بن ناصر الطيوانية
مديرة دائرة التنمية الاجتماعية
وزارة التنمية الاجتماعية

دولة فلسطين - عن بُعد

السيدة آمال حمد
وزيرة شؤون المرأة
وزارة شؤون المرأة

السيد اسماعيل محمد اسماعيل حماد
خبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني
وزارة شؤون المرأة

السيدة نسرين علي محمد أبو كشك
مديرة دائرة سياسات المساواة بين الجنسين
وزارة شؤون المرأة

دولة قطر - عن بُعد

السيدة شيخة بنت جاسم آل ثاني
وكيلة الوزارة المساعدة لشؤون الأسرة
وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة

السيدة فاطمة محمد النعيمي
مديرة إدارة التمكين الأسري
وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة

دولة الكويت

السيدة مريم سعود العازمي
الأمينة العامة للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة

السيدة طليعة عبدالله الشطي
رئيسة قسم الشؤون الدولية
إدارة العلاقات الخارجية

السيد حبيب رشيد الدويلة
سكرتير ثاني
وزارة الخارجية

الجمهورية اللبنانية

السيدة كلودين عون
رئيسة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

السيدة رندة عبود، كاتبة العدل
أمينة سر
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

السيدة ميشلين الياس مسعد
المديرة التنفيذية
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

السيدة جوانا صفير
مسؤولة الإعلام والتواصل
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

السيدة ريتا القزي
مسؤولة إدارة المعلومات
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

جمهورية مصر العربية - عن بُعد

السيدة مايا مرسي
رئيسة المجلس القومي للمرأة

السيدة شيرويت ابراهيم مصطفى عطية
مديرة إدارة التعاون مع المنظمات الأجنبية كنقطة اتصال للمجلس
المجلس القومي للمرأة

المملكة المغربية

السيد لحسن بدري
نائب سفير المملكة المغربية لدى الجمهورية اللبنانية

السيد زكريا فصال
مستشار التعاون المتعدد الأطراف
سفارة المملكة المغربية لدى الجمهورية اللبنانية

عن بُعد

السيدة عائشة اشبهار
رئيسة مصلحة دعم مبادرات النساء
وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

المملكة العربية السعودية - عن بُعد

السيدة ميمونة آل خليل
الأمينة العامة لمجلس شؤون الأسرة
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

السيدة لانا بنت سعيد
مديرة إدارة المرأة بمجلس شؤون الأسرة
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

المملكة العربية السعودية - عن بُعد (تابع)

السيدة العنود الحنيوي
مجلس شؤون الأسرة
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

الجمهورية اليمنية

السيدة شفيقة سعيد عبده
رئيسة اللجنة الوطنية للمرأة

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

السيدة أم كلثوم حامدينو
المستشارة الفنية المكلفة بالنوع
وزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة

باء- منظمات الأمم المتحدة

برنامج الأغذية العالمي - عن بُعد

السيدة أمينة طراف

السيدة مريم عطاالله

هيئة الأمم المتحدة للمرأة - عن بُعد

السيدة سيمونا أولوتش أولونيا

جيم- المنظمات الإقليمية والدولية

منظمة المرأة العربية

السيدة نورا أسامة
مديرة التخطيط والبرامج

المساواة الآن

السيدة ديما دبوس
الممثلة الإقليمية

مؤسسة وستمنستر للديمقراطية

السيدة حسناء منصور
الممثلة الإقليمية للاتحاد في لبنان

الجامعة اللبنانية الأميركية

السيدة مريام صفير
مديرة المعهد العربي للمرأة

عن بُعد

السيدة إيرلي تايلور
مديرة برنامج منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

المرفق الثاني

قائمة بالوثائق

العنوان	البند	الرمز
معلومات للمشاركين		E/ESCWA/C.7/2023/INF.1
جدول الأعمال المؤقت والشروح	3	E/ESCWA/C.7/2023/L.1
تنظيم الأعمال	3	E/ESCWA/C.7/2023/L.2
تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها العاشرة	4	E/ESCWA/C.7/2023/3
أنشطة التعاون الفني	5	E/ESCWA/C.7/2023/4
دعم اللجنة الفرعية المعنيّة بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة	6	E/ESCWA/C.7/2023/5
الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة	7	E/ESCWA/C.7/2023/6
التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية	8	E/ESCWA/C.7/2023/7
الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية	8 (أ)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part I)
نُظُم النقل الآمنة والفعّالة كعوامل للتمكين الاقتصادي للمرأة	8 (ب)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part II)
التصدّي للتحرُّش الجنسي في المجال العام	8 (ج)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part III)
الوصول إلى الأراضي والممتلكات والأصول غير المنقولة وريادة الأعمال للنساء	8 (د)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part IV)
النهوض بسياسات الرعاية في البلدان العربية	8 (هـ)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part V)
تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق الحماية الاجتماعية المراعية لقضايا الجنسين	8 (و)	E/ESCWA/C.7/2023/7(Part VI)
قائمة بالوثائق		E/ESCWA/C.7/2023/INF.2